ان يكون التغيير فاعلا اما لنفس الفعل المذكور نحو طاب زيد نفسا
واما لتقديه نحو امتلا الاناء ما فان الماء لا يصلح فاعلا للامتلاء بل
لتقديه وهو الملا لانه مائي واما للازمه نحو فجرنا الارض عيونا فان
العيون تتفجر لا تفجير فما نحن فيه مثل امتلا الاناء ما قوله وطعن ان
هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ قال رحمه الله تعالى في شرح المفتاح
وانا اطن ان كلام الشيخ اقرب الى الصواب بالنظر الى مقصود الكلام
اذ ليس التعجب هنا الى اقدام وتصيير بل الى قدوم وصيروره
على ما صرح به الشيخ دفعا لما يتوهم من اعتراض الامام بعني ان
ليس الموجود هنا اقدام وتصيير حتى يطلب له فاعل وانما هو امر متوهم
تقدير والمحقق الموجود هو القدوم والصيروره الى هذا كلامه
بعني انه وان ذكر الاقدام والتصيير لكن لم يقصد بهما الى اقدام
وتصيير موهمين غير موجودين وليس الموجود الا القدوم والصيروره
واذا لم يوجد الاقدام والتصيير لم يطلبها الفاعل صيروره فلا
يرد عليه ما نقل عنه رحمه الله تعالى في الحواشي انه اذا لم يكن اقدام
مع كونه مذكورا كان هنا لغوا في المسند لا مجاز عقلي والاسناد
ولا كذا ان اسناد المعنى في الواقع لا يقدح في صحة استعمال العقل البسيط فيه كما
نقول الاقدام المعدوم او المرهوم مثلا واذا صح استعمال الاقدام
في معناه مع استلزامه لم يكن مجاز فيه نقلا ولا يقاس هذا على لفظ

الاطفار المستعمل في لفظ الاظفار الموهومة على ما هو استعاره
عصامية عند السكاكي انه مجاز نقلا لانه قياس مع الفارق لانه استعمل
الاظفار تم في معنى موهوم شبه بالاظفار الحقيقية وانه غير ما وضع
له لفظ الاظفار جزما بخلاف لفظ الاقدام فانه لم يستعمل الا في
معناه الموضوع له وهو الاقدام الحقيقي نعم اعتبر وجوده على سبيل التوهم
دون التحقيق وانما ذكر الاقدام واستعمل في اقدام موهوم ولم
يذكر القدوم مع كونه موجودا تحققا لفايده وهي المبالغة وهب
الحق في القدوم حيث نسب الاقدام اليه على وجه الفاعلية
بجعل مقدما اذ لا شيء اجعل في تحصيل القدوم من المقدم بل هو المحصل
لا يقال الفاعل للاقدام الموهوم هو المقدم الموهوم فاسناده
اليه حقيقة فقد وجد الاقدام مع كونه موهوما فاعل حسي اذا
اسند اليه يكون حقيقة لانه يقال اعتبار الاقدام الموهوم محتاج
الى اعتبار مقدم متوهم ففي اعتباره غنية قال وهذا مبني على
ان المراد بعيشه في قوله مع الاخذ بدفع ما يقال الاسناد الحقيقي
المجازي عند المتم انما هو اسناد الصفة الى الضمير في راضيه
لا سببه الموصفة في عيشة راضيه نعم ان يكون المراد بضمير راضيه
صاحب العيشة لا لفظ العيشة وبطلانه ممنوع لصحة ارتفال
العيشة هو في عيشة راض صاحبها ووجه الدفع ان ضمير راضيه انما هو

Copyright © King Saud University